في «الزور» و«الرتقة» تنفذهما شركتا «نفط الكويت» و«كيبيك» لمكافحة ڤيروس «كورونا»

فزعة «نفطية».. محجران لـ «الصحة» سعة 2550 سريراً

■ محجر الزور يتسع لـ1650 سريراً والرتقة 900 سرير.. والتسليم 5 نجوم لـ«الصحة» قريباً

■ المحجران يحتويان على مهبط للطائرات ومجهزان بالكامل وبهما مطافئ ومغاسل

أحمد مغربي

بتعليمات من الادارة التنفيذية العليا في مؤسسة البترول الكويتية وضع القطاع النفطي كل إمكاناته لتوفير محجرين (5 نجوم) للمواطنين الذي سيتم إجلاؤهم من الخارج في كل من الزور والرتقة لتلبية احتياجات ومتطلبات وزارة الصحة للتعامل مع الاجراءات الاحترازية المتخذة لمنع انتشار ڤيروس كورونا المستجد.

وقام الرئيس التنفيذي لمؤسسة البترول الكويتية م.هاشم هاشم والرئيس التنفيذي لشركة نفط الكويت عماد سلطان والرئيس التنفيذي لشركه الصناعات البترولية المتكاملة «كيبيك» بالوكالة حاتم العوضي بالاطلاع على سير العمل خلال جولة بمنطقة عريفجان جنوب الكويت والرتقة في الشمال، تم التركيز خلالها على ادق التفاصيل المطلوبة من وزارة الصحة لتجهيز المهجع الخاص بشركة «كيبيك»، حسب طلباتهم واحتياجاتهم الصحية لتسليمه بأسرع وقت ممكن ليكون تحت تصرف وزارة الصحة. ووفقا لمصادر لـ «الأنباء» فإن المحجر الخاص الذي تنفذه شركة نفط الكويت في شمال الكويت في منطقة الرتقة يحتوي على 900 سرير ويعتبر 5 نجوم لاحتوائه على كل التجهيزات المطلوبة من مطافئ ومغاسل ومهبط لطائرات الهيليكوبتر التابعة لوزارة الصحة.

أما المحجر الذي تنفذه شركة «كيبيك» في منطقة الزور فيتسع لأكثر من 1650 سريرا ويحتوي على جميع الخدمات والتسهيلات.

هاشم هاشم وحاتم العوضي خلال الجولة على المحجرين

هاشم والعوضي خلال الجولة

وكان الرئيس التنفيذي بالوكالة للشركة الكويتية للصناعات البترولية المتكاملة (كيبيك) حاتم العوضي أعلن أمس عزم الشركة حاليا وبالتعاون مع شركة نفط الكويت على إنشاء عدد من المحاجر الصحية في منطقتي الزور والرتقة شمال البلاد لتلبية احتياجات ومتطلبات وزارة الصحة.

وقال العوضي لـ «كونا» إن المحجرين سيسلمان لإدارة الصحة الوقائية التابعة لوزارة الصحة لاستغلالهما إن استدعت الحاجة، إذ يجري العمل حاليا لتسليمهما بأسرع وقت ممكن.

وأكد حرص الشركة الكبير على تأمين سلامة عامليها ومساندة القرارات الحكيمة لاحتواء تفشي وباء ڤيروس كورونا المستجد (كوفيد - 19)، مشددا على وقوف «كيبيك» خلف القيادة الحكيمة لصاحب السمو الأمير الشيخ صباح الأحمد، إضافة الى دعم ومساندة كل قرارات الدولة لاجتياز هذا الوباء.

وذكر أنه على الرغم من حداثة عهد «كيبيك» إلا أنها تتمتع بفريق ادارة أزمات قوي حرص على وضع خطة الطوارئ والخطوات اللازمة منذ البداية لتجاوز المرحلة الدقيقة بتضافر كبير بين كل المجموعات وجميع العاملين فيها.

وقال إنه منذ بداية تفشي «كورونا» وضعت الشركة خطة طوارئ تفاعلية عملت على تطبيق الاجراءات التوعوية الاحترازية لضمان سلامة العاملين اضافة الى تشكيل فريق لدراسة آلية استمرار مشاريع مجمع الزور بلا انقطاع بالتعاون مع شركاء تلك المشاريع.

بيت التمويل الكويتي
Kuwait Finance House

إعلان دعوة

إعلان لمساهمي بيت التمويل الكويتي (ش.م.ك.ع) لحضور اجتماعي الجمعية العامة العادية والجمعية العامة غير العادية للسنة المالية المنتهية في 2019/12/31

يسر مجلس إدارة بيت التمويل الكويتي دعوة الأخوة المساهمين لحضور اجتماعي الجمعية العامة العادية والجمعية العامة غير العادية للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2019 واللذين سيعقدان – بإذن الله تعالى في مبنى المركز الرئيسي لبيت التمويل الكويتي وذلك صباح يوم الإثنين 20 شعبان 1441هـ الموافق 13 إبريل 2020م في تمام الساعة الحادية عشرة صباحاً والحادية عشرة والنصف صباحاً على التوالي وذلك للنظر في جدولي الأعمال التاليين:

جدول أعمال اجتماع الجمعية العامة العادية

أولاً: سماع تقرير مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31م والمصادقة عليه.

ثانياً: سماع تقرير مراقبي الحسابات عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31م والمصادقة عليه.

ثالثاً: سماع تقرير هيئة الفتوى والرقابة الشرعية بشأن توافق أعمال بيت التمويل الكويتي وأحكام الشريعة الإسلامية عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31م.

رابعاً: سماع تقرير عن الجزاءات المالية وغير المالية الموقعة على الشركة من قبل الجهات الرقابية.

خامساً: اعتماد البيانات المالية وحسابات الأرباح والخسائر عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31م.

سادساً: الموافقة على اقتراح مجلس الإدارة بتوزيع أرباح نقدية عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31م، بنسبة 20% من القيمة الاسمية للسهم الواحد (20 فلساً للسهم)، وذلك للسادة المساهمين المقيدين في سجلات الشركة في نهاية يوم الاستحقاق المحدد له تاريخ 2020/04/29م ويتم توزيعها على المساهمين بتاريخ 2020/05/04م، مع استبعاد أسهم الخزينة من التوزيعات النقدية.

سابعاً: الموافقة على اقتراح مجلس الإدارة بتوزيع أسهم منحة للمساهمين عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31م بنسبة 10% من رأس المال المصدر والمدفوع ومقدارها 697,648,920 سهماً، وذلك للسادة المساهمين المقيدين في سجلات الشركة في نهاية يوم الاستحقاق المحدد له تاريخ 2020/04/29م ويتم توزيعها على المساهمين بتاريخ 2020/05/04م، وفقاً لتعليمات الجهات الرقابية وتفويض مجلس الإدارة بالتصرف في كسور الأسهم وتعديل هذا الجدول الزمني في حال تعذر الإعلان عن تأكيد الجدول الزمني قبل ثمانية أيام عمل على الأقل من تاريخ الاستحقاق وذلك بسبب تأخر إجراءات الشهر.

ثامناً: استقطاع نسبة 10% لحساب الاحتياطي الإجباري للشركة واستقطاع نسبة 10% لحساب الاحتياطي الاختياري للشركة.

تاسعاً: موافقة الجمعية العامة على مكافأة السادة أعضاء مجلس الإدارة وكذلك مكافآت لجان مجلس الإدارة لعام 2019م، بمبلغ إجمالي قدره 941,850 دينار كويتي.

عاشراً: الترخيص لمجلس الإدارة بمنح التمويل لأعضاء مجلس الإدارة والأطراف ذات الصلة وإبرام العقود معهم لعام 2020م وذلك طبقاً لما ورد بالنظام الأساسي والقوانين واللوائح والتعليمات ذات الصلة.

حادي عشر: موافقة الجمعية العامة على إصدار صكوك رأسمالية أو تمويلية، أو أدوات دين تمويلية أخرى وفقاً لصيغ العقود التي تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، وتكون مؤهلة أو غير مؤهلة للإدراج ضمن القاعدة الرأسمالية للبنك وفقا لمتطلبات معيار كفاية رأس المال للبنوك الإسلامية (بازل 3) مع تفويض مجلس الإدارة بتحديد قيمتها الاسمية وشروطها وأحكامها وميعاد إصدارها وباتخاذ ما يلزم نحو ذلك بما يتفق وأحكام القوانين السارية والقرارات الوزارية ذات الصلة وبعد موافقة الجهات الرقابية المعنية.

ثاني عشر: تفويض مجلس الإدارة بشراء أو بيع أو التصرف في أسهم الشركة بما لا يتجاوز 10% من عدد أسهمها وفقاً لأحكام القانون والقرارات والتعليمات ذات الصلة ولمدة 18 شهراً.

ثالث عشر: إخلاء طرف السادة أعضاء مجلس الإدارة وإبراء ذمتهم عن كل ما يتعلق بتصرفاتهم القانونية عن السنة المالية المنتهية في 2019/12/31م.

رابع عشر: تعيين أو إعادة تعيين مراقبَي الحسابات للسنة المالية المنتهية في 2020/12/31م وتفويض مجلس الإدارة بتحديد أتعابهما على أن يكونا ضمن المسجلين في السجل الخاص لدى هيئة أسواق المال.

خامس عشر: تعيين أو إعادة تعيين أصحاب الفضيلة أعضاء هيئة الفتوى والرقابة الشرعية للسنة المالية المنتهية في 2020/12/31م وتفويض مجلس الإدارة بتحديد أتعابهم.

سادس عشر: تعيين أو إعادة تعيين مكتب خارجي للتدقيق الشرعي وتفويض مجلس الإدارة في تحديد أتعابه، على أن يكون من ضمن المسجلين في السجل الخاص لدى هيئة أسواق المال.

جدول أعمال اجتماع الجمعية العامة غير العادية

أولاً: الموافقة عى زيادة رأس مال الشركة المصدر والمدفوع بنسبة 10% ليصبح 7,674,138,122 سهما بدلاً من 6,976,489,202 سهماً، عن طريق توزيع أسهم منحة للمساهمين بنسبة 10% ومقدارها 697,648,920 سهماً، وذلك للسادة المساهمين المقيدين في سجلات الشركة في نهاية يوم الاستحقاق المحدد له تاريخ 2020/04/29م ويتم توزيعها على المساهمين بتاريخ 2020/05/04م، وتفويض مجلس الإدارة بالتصرف في كسور الأسهم وتعديل هذا الجدول الزمني في حال تعذر الإعلان عن تأكيد الجدول الزمني قبل ثمانية أيام عمل على الأقل من تاريخ الاستحقاق وذلك بسبب تأخر إجراءات الشهر.

ثانياً: الموافقة على زيادة رأس مال الشركة المصرح به من 11,176,489,202 (أحد عشر ألفاً ومائة وستة وسبعين مليوناً وأربعمائة وتسعة وثمانين ألفاً ومائتين واثنين سهماً) إلى 11,874,138,122 (أحد عشر ألفاً وثمانمائة وأربعة وسبعين مليوناً ومائة وثمانية وثلاثين ألفاً ومائة واثنين وعشرين سهماً).

ثالثاً: تعديل المادة (8) من عقد التأسيس والمادة (7) من النظام الأساسي على النحو التالي:

((النص الحالي))

مقدار رأس المال المصرح به للشركة 1,117,648,920.200 ديناراً (ألف ومائة وسبعة عشر مليوناً وستمائة وثمانية وأربعون ألفاً وتسعمائة وعشرون ديناراً ومائتا فلساً) موزعة على 11,176,489,202 سهماً (أحد عشر ألفاً ومائة وستة وسبعين مليوناً وأربعمائة وتسعة وثمانين ألفاً ومائتين واثنين سهماً) قيمة كل سهم مائة فلس وجميعها أسهم نقدية.

مقدار رأس المال المصدر والمدفوع للشركة 697,648,920.200 دينارًا (ستمائة وسبعة وتسعون مليوناً وستمائة وثمانية وأربعون ألفاً وتسعمائة وعشرون ديناراً ومائتا فلساً) موزعة على 6,976,489,202 سهماً (ستة آلاف وتسعمائة وستة وسبعين مليوناً وأربعمائة وتسعة وثمانين ألفاً ومائتين واثنين سهماً) قيمة كل سهم مائة فلس وجميعها أسهم نقدية.

((النص المقترح))

مقدار رأس المال المصرح به للشركة 1,187,413,812.200 ديناراً (ألف ومائة وسبعة وثمانون مليوناً وأربعمائة وثلاثة عشر ألفاً وثمانمائة واثنا عشر ديناراً ومائتا فلساً) موزعة على 11,874,138,122 سهماً (أحد عشر ألفاً وثمانمائة وأربعة وسبعين مليوناً ومائة وثمانية وثلاثين ألفاً ومائة واثنين وعشرين سهماً) قيمة كل سهم مائة فلس وجميعها أسهم نقدية.

مقدار رأس المال المصدر والمدفوع للشركة 767,413,812.200 ديناراً (سبعمائة وسبعة وستون مليوناً وأربعمائة وثلاثة عشر ألفاً وثمانمائة واثنا عشر ديناراً ومائتا فلساً) موزعة على 7,674,138,122 سهماً (سبعة الاف وستمائة وأربعة وسبعين مليوناً ومائة وثمانية وثلاثين ألفاً ومائة واثنين وعشرين سهماً) قيمة كل سهم مائة فلس وجميعها أسهم نقدية.

رابعاً: تعديل عقد التأسيس والنظام الأساسي لبيت التمويل الكويتي بإضافة نص إلى عقد التأسيس برقم (13) ونصها كالآتي:

يجوز زيادة رأس مال الشركة أو استخدام أسهم الخزينة بغرض تشجيع الموظفين الأكفاء للعمل بالشركة واستحداث نظام خيار شراء الأسهم للموظفين الذي يعده مجلس الإدارة، وتكون الأولوية في أسهم زيادة رأس مال الشركة للموظفين الذين تنطبق عليهم شروط الاستفادة من هذا النظام ويتنازل المساهمون عن حق الأولوية المقرر لهم بالنسبة لما يخصص من أسهم للموظفين بموجب النظام المشار إليه.

خامساً: تعديل المادة (15) من النظام الأساسي بإضافة فقرة إليها نصها كالتالي:

((النص الحالي))

يجوز بقرار يصدر من الجمعية العامة غير العادية بعد موافقة الجهات الرقابية زيادة رأس مال الشركة المصرح به وذلك بناءً على اقتراح مسبب من مجلس الإدارة وتقرير مراقب الحسابات في هذا الشأن على أن يتضمن القرار الصادر بزيادة رأس المال مقدار الزيادة وطرق الزيادة.

لا يجوز زيادة رأس المال المصرح به إلا إذا كانت قيمة الأسهم الأصلية قد دفعت كاملة ويجوز بقرار من الجمعية العامة غير العادية أن تفوض مجلس الإدارة في تحديد تاريخ تنفيذه.

((النص المقترح))

يجوز بقرار يصدر من الجمعية العامة غير العادية بعد موافقة الجهات الرقابية زيادة رأس مال الشركة المصرح به وذلك بناءً على اقتراح مسبب من مجلس الإدارة وتقرير مراقب الحسابات في هذا الشأن على أن يتضمن القرار الصادر بزيادة رأس المال مقدار الزيادة وطرق الزيادة.

لا يجوز زيادة رأس المال المصرح به إلا إذا كانت قيمة الأسهم الأصلية قد دفعت كاملة ويجوز بقرار من الجمعية العامة غير العادية أن تفوض مجلس الإدارة في تحديد تاريخ تنفيذه.

ويجوز زيادة رأس مال الشركة أو استخدام أسهم الخزينة بغرض تشجيع الموظفين الأكفاء للعمل بالشركة واستحداث نظام خيار شراء الأسهم للموظفين الذي يعده مجلس الإدارة، وتكون الأولوية في أسهم زيادة رأس مال الشركة للموظفين الذين تنطبق عليهم شروط الاستفادة من هذا النظام ويتنازل المساهمون عن حق الأولوية المقرر لهم بالنسبة لما يخصص من أسهم للموظفين بموجب النظام المشار إليه.

سادساً: تعديل المادة (15) مكرر (11) من النظام الأساسي على النحو التالي:

((النص الحالي))

يجوز للشركة أن تشتري أسهمها لحسابها في الحالات التالية:

1. أن يكون ذلك بغرض المحافظة على استقرار سعر السهم وبما لا يجاوز النسبة التي يحددها بنك الكويت المركزي وهيئة أسواق المال من مجموع أسهم الشركة.
2. تخفيض رأس المال.
3. عند استيفاء الشركة لدين مقابل هذه الأسهم.
4. أي حالات أخرى تحددها الهيئة.

ولا تدخل الأسهم المشتراة في مجموع أسهم الشركة في الأحوال التي تتطلب تملك المساهمين نسبة معينة من رأس المال، وفي جميع المسائل الخاصة باحتساب النصاب اللازم لصحة اجتماع الجمعية العامة، والتصويت على القرارات بالجمعية العامة على النحو الذي تنظمه هيئة أسواق المال.

تفوض الجمعية العامة العادية مجلس الإدارة بشراء أو بيع أو التصرف في أسهم الشركة بما لا يتجاوز 10% من عدد أسهمها وفقاً لأحكام القانون.

((النص المقترح))

يجوز للشركة شراء أو بيع أو التصرف في أسهمها وتفوض الجمعية العامة العادية للمساهمين مجلس الإدارة بشراء أو بيع أو التصرف في أسهم الشركة بما لا يجاوز 10% من رأس المال المصدر والمدفوع في الحالات الآتية:

1. أن يكون ذلك بغرض المحافظة على استقرار سعر السهم وبما لا يجاوز النسبة التي يحددها بنك الكويت المركزي وهيئة أسواق المال من مجموع أسهم الشركة.
2. تخفيض رأس المال.
3. عند استيفاء الشركة لدين على الغير مقابل هذه الأسهم.
4. سداد دين قائم على الشركة لصالح الغير.
5. توزيعها على المساهمين دون أن يترتب على ذلك زيادة في رأس المال أو زيادة في عدد الأسهم المصدرة وذلك بعد صدور قرار من الجمعية العامة للمساهمين بالموافقة على ذلك وفقاً للقواعد المنظمة والمعتمدة من الجمعية العامة للمساهمين.
6. عمليات المبادلة في حالات الاستحواذ أو الدمج الكامل للشركة بعد الحصول على موافقة بنك الكويت المركزي.
7. بيع أو منح موظفي الشركة كل أو جزء من أسهمها ضمن برنامج خيار شراء الأسهم للموظفين وذلك بعد صدور قرار من الجمعية العامة العادية للمساهمين بالموافقة على ذلك ووفقاً للقواعد المنظمة والمعتمدة من الجمعية العامة للمساهمين.
8. أي حالات أخرى تقضي بها القوانين والقرارات الوزارية ذات الصلة أو يحددها بنك الكويت المركزي أو الهيئة مستقبلاً.

ولا تدخل الأسهم المشتراة في مجموع أسهم الشركة في الأحوال التي تتطلب تملك المساهمين نسبة معينة من رأس المال، وفي جميع المسائل الخاصة باحتساب النصاب اللازم لصحة اجتماع الجمعية العامة، والتصويت على القرارات بالجمعية العامة على النحو الذي تنظمه هيئة أسواق المال.

كما يود مجلس الإدارة أن يسترعي عناية السادة المساهمين إلى ما يلي:

1. في حال عدم توفر نصاب الحضور المقرر قانوناً لصحة اجتماع الجمعية العامة العادية سوف يعقد اجتماع ثان للجمعية العامة العادية في ذات المكان ولذات جدول الأعمال وذلك في تمام الساعة الحادية عشرة صباحاً يوم الإثنين الموافق 20 إبريل 2020م، وتعتبر هذه الدعوة سارية على الاجتماع الثاني الذي يكون صحيحًا أياً كان عدد الأسهم الممثلة فيه.
2. وفي حال عدم توفر نصاب الحضور المقرر قانوناً لصحة اجتماع الجمعية العامة غير العادية يعقد اجتماع ثان للجمعية العامة غير العادية في ذات المكان ولذات جدول الأعمال وذلك في تمام الساعة الحادية عشرة والنصف من صباح يوم الاثنين الموافق 20 إبريل 2020م وتعتبر هذه الدعوة سارية على الاجتماع الثاني الذي يكون صحيحاً إذا حضره من يمثل أكثر من نصف رأس المال المصدر.

وعليه، يرجى من السادة المساهمين الكرام ممن يحق لهم الحضور أو موكليهم الراغبين في الحضور مراجعة مقر الشركة الكويتية للمقاصة منطقة الشرق - برج أحمد الطابق الخامس لاستلام بطاقات الحضور وذلك أثناء ساعات العمل الرسمية.

والله ولي التوفيق
مجلس الإدارة